

# شرح كتاب اخصر المختصرات لفضيلة الشيخ خالد علي المشيقح في جامع العضيبي الجز 22 #دروس\_الشيخ\_المشيّقح

خالد المشيقح

الله اكبر السلام عليكم. بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على نبينا محمد وعلى آله وصحبه اجمعين. قال المصنف غفر الله له ولنا ولوالدينا وللمسلمين. فصل تطهر ارض واجنة حمام ونحوها. بازالة عين النجاسة - 00:00:00 وقول غلام لم يأكل طعاما بشهوة وطيبه بخمره به وغيرهما بسبع حسنات احدها تراب ونحوه في نجاسة كلب وخنزير فقط. مع زوالها. ولا ظلم بقاء نوم او ريح او هما اجزاء - 00:03:20

نجاسة وعفي في عن يسيل دم نجس ونحوه من حيران من حيوان طاهر لا دمن سبيل الا من حيض ونحوها طاهرة مطلقة ومائع ولبن من غير مأكول اللحم نجسة ومنه طاهرة لا دم له سائل. ويعفى عن يسير طين - 00:03:40  
الشارع عرف ان علمت نجاسته والا فطاهر فصل في الحيض ان الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره ونعوذ بالله من شرور انفسنا ومن كل سيئات اعمالنا من يهدي الله فلا مضل له. ومن يضل فلا هادي له. واشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له. واشهد - 00:04:30

ان محمدا عبده ورسوله. اللهم صل وسلم وبارك على نبينا محمد المجلس السابق ما يتعلق باحكام التيمم. واتقدم متى يشرع التيمم وان التيمم الحالة الاولى اذا الماء حقيقة اذا عذب الماء حكما وايضا تقدم - 00:05:00  
ما الذي عليكم وذكرنا ان الذي يتيمم عليه جاء يخلو من امرين. الامر الاول الامر الثاني ان يكون من غير انسان واتقدم ما يتعلق بفروض التيمم وان مسح الوجه وما يتعلق ايضا - 00:05:40

الموالة والترتيب تقدم الكلام على هذه الكسالة. وتقدم ايضا عن التيمم مبيح او وانه يترتب على هذه المسألة مسائل. وهل يتيمم عن النجاسة او لا يتيمم عن النجاسة تقدم الكلام على ثم بعد ذلك قال رحمه الله تعالى رسم ازالة النجاسة - 00:06:20  
هنا شرع المؤلف رحمه الله تعالى في طهارة الخبث لان الطهارة كما تقدم لنا زوال الخبث كل المسائل المياه واقسام المياه كذلك ايضا ما يتعلق الوضوء واركان النور ونواقبه هذه كلها تتعلق بازالة او برفع الحذر - 00:06:50  
عندما يتعلق بالسلم والاستثمار. فانه داخل لازالة النجاسة. برفع الخبز. فما تقدم البحث السابق كله يتعلق برفع الحدث. وهذا هذا القصر يتعلق بزواج الخلف. مع ما تقدم للسنة لان الطهارة - 00:07:40

قال رحمه الله تعالى تذكر ارض ونحوها. نعم. الاصل في ازالة النجاسة في هذا الفصل قول الله عز وجل ولقد عهدنا الى ابراهيم واسماعيل والعاكفين ومركز السجود. واما السنة فالاحاديث بذلك كثيرة - 00:08:10  
على ذلك. هنا قال لك المؤلف تطهر ارض الارض مثل البلاط مثل الصخور مثل الحيطان ونحو فكيف تطهر الارض كيف تطهر فذلك ايضا الحيطان اذا اصابته النجاسة السقوط هذه الاشياء اذا اصابته النجاسة كيف تطهر؟ هنا اراد المؤلف رحمه الله - 00:08:50  
ان يبين كيفية تطهير الارض ونحوها من سخط اول رخاء او حيطان فقال لك المؤلف رحمه الله بازالة عين النجاسة واثرها اذا اسأت قلة المؤلف رحمه الله تطهر الارض ونحوها اذا ازال عين النجاسة وازال اثر النجاسة - 00:09:30

ولم يغير ذلك بعدد. يعني حتى ولو غسل واحدة كانت النجاسة مثلا على الارض واتيت بشيء من المال واضفته على هذا المول ثبت يعني تكفي تطهير الارض ونحوها اذا زالت النجاسة ولو بغسلة واحدة كفى. ويدل لهذا يدل لهذا الحديث ابي هريرة وحديث -

انس في قصة الاعرابي الذي مات في المسجد فدعا النبي صلى الله عليه خرجه في الصحيحين هذا يدل على ان اذا زالت النجاسة ولو غسل واحدة فان هذا كافر وقول المؤلف رحمه الله تعالى إزالة عين النجاسة وأثرها قوله وأثرها - [00:10:40](#)

هذا ليس على هذا ليس على لانه قد يبقى اثر النجاسة قد قد يبقى وسيأتينا ان شاء الله. يأتينا اذا بقي اثر النجاسة. من الرائحة والطعام متى يضر ومتى لا يضر؟ ما يتعلق بالاثار النجاسة سيأتينا ان شاء الله - [00:11:20](#)

وعلى هذا نؤكد الكلام وقول المؤلف رحمه الله تعالى هذا يؤخذ من كلام المؤلف رحمه الله انه لابد لازالة الخبث من كما ان رفع الحدث الغرور والغسل الى اخره لابد ان يكون من ملك المتقدم فكذلك ايضا يقول لك المؤلف - [00:11:50](#)

لابد ان يكون وهذا ما ذهب اليه المؤلف وهو قول اكثر الولد انه لابد من الماء وهذا في الجملة وان كانت بعض المسائل قد يستثنونها لكن بالجملة يشترطون ان يكون او ان تكون رسالة - [00:12:20](#)

واستدلوا على هذا من حديث ابي هريرة وانس رضي الله تعالى عنهما في قصة مولى الاعرابي فان النبي صلى الله عليه وسلم لو كانت النجاسة تزول بغير الماء كالريح مثلا او الشمس - [00:12:50](#)

لترك النبي صلى الله عليه وسلم هذه الأرض. والشمس حتى تزولها. وكون النبي صلى الله عليه وسلم ويصب عليه هذا يدل على انه لابد من الماء في وكذلك ايضا استدلووا على ذلك - [00:13:20](#)

حديث اسماء رضي الله تعالى عنه في دم الحي اصيب الثوب قال النبي صلى الله عليه وسلم تحجوا ثم تقررصه بالماء. قال تحبه ثم تنقصه بالماء ثم تنضحه ثم تصلي - [00:13:50](#)

الرجل الثاني رحمه الله انه لا النجاسة وإزالة ويخالف ايضا في ازالة الخبث ايضا يقول لا يشترط فيها المهم ان رضي الله عن ابي حنيفة رحمه الله انه وهذا اختيار رحمه الله واستدل شيخ الاسلام ابن رحمه الله بالسائل ادلة - [00:14:10](#)

الاستجمام سائل ادلة الاستثمار تدل على ان الرسالة الخبث لا يشترط فيهما تمسح الحجارة او بالمناديل ونحو ذلك ومع ذلك على ان رسالة الخبث لا يشترط فيها. وايضا مما يدل لذلك - [00:15:00](#)

ما جاء في ذيل المرأة الثوب الذي تضربه المرأة على الارض النبي صلى الله عليه وسلم قال قالت ام سلمة رضي الله تعالى عنها فما تصنع النساء بديونهن قال قالت اذا تنكشفن ذراعك - [00:15:30](#)

قال النبي صلى الله عليه وسلم قال يطهره ما بعده. هذا الدرار ليل المرء قال فيه النبي فاذا مر على مكان فيه خبث ثم مر عليه فهذه ومثله ايضا الكفار النعناع - [00:16:10](#)

المسلم بنعليه من الاذى فان طهارتهما ان يتركهما بالتراب. فاذا تركهما من تراب كفى وما ذهب اليه الامام ابو حنيفة رحمه الله تعالى الصلاة وان الماء وغير الماء الخبث عيد مستقبل اذا سألت باي مزيل طهور البحر. شرعا اذا سألت - [00:16:40](#)

وعلى هذا الاشياء الصغيرة مثل هذه الطاولة اذا وقع فيها الحكم يدور اذا وقف القول على وتعرضت للشمس وعلى هذا العكس اذا وقعت النجاسة على الثوب وازلت هذه النجاسة بالبخر او ازلت - [00:17:20](#)

المنزل او بالجاز او نحو ذلك احنا الاوراق والمستندات التي ان تمسحها تمسح هذه هذه النجاسة وهذا المرور ونأخذ من هذا قاعدتين القاعدة الأولى ان النجاسة عين اذا زالت باي مسيء فهو ان النجاسة عين استقر شرعا - [00:18:00](#)

اذا سألت اي مصيب فان المحبة القاعدة الثانية ان تطهير كل شيء قد يكون التطهير للمسح قد يكون التطهير بالماء قد يكون التطهير بغير الماء بغير الشمس قد يكون التطهير بالمسح كما تقدم المهم ان نتعارك كل شيء - [00:18:40](#)

مثلا اوراق او مثلا الثياب بعض الثياب تتضرر بالماء اذا غسلت مما تتضرر فتطهرها بما يزيل النجاسة قال رحمه الله تعالى وقوله لانه نعم المؤلف رحمه الله تعالى قول غلام لم يأكل طعاما بشهوة مؤلف - [00:19:10](#)

الله تعالى شرع بيان كيفية ما اصابه قوم غلام. الذي لم يأكل الطعام بشهوة وهذا هو القسم الاول من اقسام الاشياء المتنجسة. تطهير المتنجس لا يخلو من ثلاث اقسام القسم الاول ان تكون النجاسة مخففة. والقسم الثاني ان تكون النجاسة - [00:19:50](#)

والقسم الثالث ان تكون النجاسة المتوسطة. فالقسم الاول ان تكون النجاسة فاذا كانت النجاسة مخففة والنجاسة هي نجاسة الغلام الذي لم يأكل الطعام. هذا الذي لم يأكل الطعام ان شاء الله. قوله - [00:20:30](#)

فاذا اصاب الخوف واصاب الفراش يكفيه ان تصب عليه الماء ويدل لذلك حديث ام قيس بنت ما هي صحيحة انها اتت النبي صلى الله عليه وسلم لم يأكل الطعام فاجلسه النبي صلى الله عليه وسلم في حجره ابان على - [00:21:00](#)

النبي صلى الله عليه وسلم حديث ابن قيس ابن محصن اتت النبي صلى الله عليه وسلم بغلام لها لم يأكل الطعام اجلسه في حجره فبال فدعا النبي فنضحه ولم ينسه ومثله حديث عائشة رضي الله تعالى عنها لما - [00:21:30](#)

وهذا الذي ذهب اليه المؤلف رحمه الله مذهب احمد الشافعي ابي حنيفة قالوا لابد من غسل والصواب ما ذهب اليه وهو امره بالماء كما جاء في هذين الحديثين. وقوم رحمه الله هنا يخرج من الجارية فالانثى لابد من - [00:22:10](#)

وقوله لم يأكل الطعام يخرج الذي اكل الطعام ان شاء الله فاذا كان يأكل الطعام بشهوة فان قوله لا يكفيه المطحن بل من القسوة. لابد من القسوة. ومعنى انه لم يأكل الطعام اذا كان يشبه الطعام - [00:22:40](#)

ويصحح يريد ويزحف اليه. فهذا اكل الطعام. اما اذا كان لم يكن شيء من ذلك المقصود بالذي ارتكب الطعام هو الذي يشترط ويريد ويصير يريد هذا الطعام تجد انه يزحف اليها لكي يأكله ويأكله - [00:23:10](#)

هذا اكرم طعاما ان شاء الله. اما الذي اذا وضعت في فمه شيئا ابتلعه هذا لم قال بعض العلماء الغلام الذي يكفي في بوله طعامه اللبن. اما اذا كان طعامه من اللبن ولا اللبن او اللبن فهذا لا - [00:23:40](#)

وعلى كل حال انه اذا كان قال نعم قال وقول يؤخذ من كلام المؤلف عند حكمه ماذا؟ ها؟ طاهر او نجس وان بيت الغلام الذي لم يأكل الطعام ان شاء الله نجاسته - [00:24:10](#)

وبغيره غير هذا الغلام نجاسته نجاسته متوسطة. يعني انه لا بد فيه من الغسل كما سيأتي. المهم لكن اذا كان القيد بغلام لم يأكل فان نجاسته ماذا؟ تقول ماذا؟ ها؟ يكفي والركن الثاني مذهب - [00:24:50](#)

ليس الا اذا تغير يعني لان الطعام اذا كان دخل البطن قد يتغير كله انه اذا تغير واصبح لانه حينئذ يكون مشبها للعدد لانه لم يرد دليل يدل على نجاسته. وهذا الذي يذكره الله العظيم. وقال - [00:25:30](#)

رحمه الله لم يأكل طعاما بشهوة فان اكل الطعام بشهوة والتمس علماء رحمهم الله تعالى حكمة بين الغلام والجارية. الغلام يكفي في قوله النج. واما الجارية لابد للمناصب. التمس العلماء رحمهم الله حكمة فقالوا لان الغلام - [00:26:10](#)

بخلاف الجاهل واذا كثر حظه عمت المشقة وقيل بان الجالية اصلها من اللحم والدم بخلاف الولاء وهو وقيل بان بوله هنا يطير وينتشر الخلاف هو الجارية فانه على كل حال كما قال الامام احمد رحمه الله دعا - [00:26:50](#)

دع عنك هذا هكذا جاء الحديث. قال قال رحمه الله طيب شيخ الاسلام ابن تيمية رحمه الله افاق الى هذا القسم الذي نجى اضاف اليه شيخ رحمه الله الملك فقال المذي يكفي - [00:27:30](#)

وعلى هذا اذا خرج النبي واصاب الثياب ونحو ذلك فانه يكفي ان تصب عليه الماء وقد جاء لما ذكر شيخ الاسلام رحمه الله تعالى جاء لذلك في سنن ابي داود وعلى كل حال ما ذهب اليه شيخ الاسلام ابن تيمية رحمه الله له - [00:28:00](#)

لان متوسط بين البول وبين الميت. المني كما سيأتي للطائف. والبول نجس فيدخل حكما متوسطا. وهو النجاسة المقابلة. وعلى هذا نقول بان سهل رضي الله تعالى عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال يكفي ان تأكل كفا من ماء فتنضح به ثوبك. الترمذي رحمه الله يقول بأنه - [00:28:30](#)

يقول بانه حسن صحيح قوله سلم في الملاء يكفي ان تعبد كفا من يؤيد ما ذهب اليه شيخ الاسلام ابن تيمية رحمه الله قال رحمه الله وخيرهما بسبع حسناتهم هذا القسم الثاني من اقسام النجاسة او المتنجس اسم الأول - [00:29:30](#)

بقول الغلام وبغيره هذا يهدي فيه النغش. القسم الثاني نجاسة الكلب والخنزير كما سيأتي على ما ذهب اليه المؤلف رحمه الله هذه نجاسة لابد فيها من سبع حسنات القسم الثاني - [00:30:10](#)

ما ذكره المؤلف رحمه الله رحمه الله هنا وهي النجاسة المتوسطة وهي المخففة وبين المغلقة. فالنجاسة المتوسطة. النجاسة

المتوسطة يعني خير قول الغلام وقيده هذا لابد فيه مبالغة من سبع حسنات - [00:30:40](#)

مثل القول الذكر الكبير مثل ان حذر مثل الدم المسفوح الى اخره كلها نجاسة. اجازة كلها نجاسة ماذا؟ نجاسة متوسطة. قال لك

المؤلف رحمه الله تعالى لابد واستدلوا على هذا مما يروى عن النبي صلى الله عليه وسلم - [00:31:10](#)

عن النبي صلى الله عليه وسلم انه امر بقصد النجاسة سبعة النبي صلى الله عليه وسلم. وجاء هذا ايضا عن ابن عمر رضي الله تعالى

عنهما. وايضا لا يثبت فما ورد وما روي من حسن النجاسة سبعا هذا لا يثبت الا بنجاسة. بلوغ الكلب - [00:31:40](#)

وهذا ما ذهب اليه رحمه الله تعالى العلماء انه لا يشترط المتوسطة وانما تكافئ بالماء حتى يغلب على ان وهذا كما سلف ابي حنيفة

والشافعي مكافأة نجاسة من ما حتى يغلب على الظن ان المحل طهور. ويدل بذلك ما - [00:32:10](#)

حديث ابي هريرة وانس في الصحيحين ان النبي صلى الله عليه وسلم بنجاسة الكلب آ في نجاسة الارض امر وكذلك ايضا تحج ثم

تقرصه دون ان يدمر النبي صلى الله عليه وسلم. طيب وهذا القول والصواب - [00:33:00](#)

النجاسة نقول حتى يغلب على الظن ان قال رحمه الله احدها بتراب ولحمه في نجاسة كلب هذا القسم الثاني وهي النجاسة

والنجاسة رحمه الله هي النجاسة هي النجاسة. فلا بد فيه من سبع حسنات. احداها بالتراب - [00:33:30](#)

ويدل لذلك حديث ابي هريرة رضي الله تعالى عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا بلغ الكلب في احدكم فليغسله سبع اذا بلغ

الكلب باناء احد في صحيحه - [00:34:20](#)

نعم طيب هنا عدة مسائل المسألة الاولى المسألة الاولى العدد اكثر العلماء ان العدد هو كما تقدم حديث ابي هريرة رضي الله تعالى

عنه الرأي الثاني وهو رأي ابي حنيفة رحمه الله تعالى - [00:34:50](#)

وانها انها تغسل الكلب واستدلوا على هذا لانه ورد عن ابي هريرة رضي الله تعالى عنه في نجاسة الكلب انها تغسل ثلاث اجيب عنهم

الوجه الوجه الاول ان العبرة بما روى ابو هريرة لا بما رواه - [00:35:30](#)

الثاني ان ابا هريرة رضي الله تعالى عنه ورد عنه ان نجاسة ما عليه اكثر العلماء وان نجاسة الكلب لابد فيها من طيب مسألة اخرى

والمسألة الثانية النبي صلى الله عليه وسلم في حديث ابي هريرة كنهان - [00:36:00](#)

ورد في سنن ابي داود السامعة ورق في البزار احداهن بالتراب. فهذه ثلاث روايات ولهن احداهن اما رواية هنا مع احداهن لا تعارض

بينهما. لان احداهن كشفت ولو غيرها. فتحمل احداهن على - [00:36:30](#)

وقيل بالتعاون بين اولهن والسابعة ارجح من لفظة السابعة من وجهين. الوجه الاول من جهة والوجه الفعلي من جهة المعنى. لان

التراب اذا كان اذا كان التراب نحتاج الى زيادة ثانية لازالة التراب. فالذي - [00:37:10](#)

والله اعلم ان لفظة اولاهن كما جاء في مسلم انها اصلح انها طيب وقول المؤلف رحمه الله تعالى نعم قال في نجاسة كلب يؤخذ من

هذا انه يشمل جميع الكلمات. نعم يشمل جميع الكلمات. بلوغ - [00:38:00](#)

روض الكلب مليء الرأي الثاني ان النجاسة المغلقة في الكلب انما هي باي شيء في بلوغ النبي صلى الله عليه وسلم الذي ورد النص هو

ان يدخل الكلب لسانه ثم يحركه فيه. هذا هو الذي يقصد سبع قسما - [00:38:30](#)

من قول او روث او دم او مني ونحو ذلك فهذا لا يلزم بها التسبيح والنجاسة المتوسطة كما تقدم كما تقدم النجاسة المتوسطة هذه

ليست من العالية وانما ان المحبة مع ان - [00:39:30](#)

يرى ان - [00:40:10](#)